العرو: إخضاع حسابات وأعمال البنك المركزي الى رقابة ديوان المحاسبة

أعلن النائب مبارك العروعن تقدمه باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي والمهنة المصرفية، بأن تخضع حسابات وأعمال البنك المركزي وقرارات التوظيف الى رقابة ديوان المحاسبة.

ونص الاقتراح على ما يلي: (مادة أولى): تستبدل نصوص المواد (المادة 14)، (الفقرة الثالثة من المادة 28)، (الفقرة الثالثة من المادة 80)، (الفقرة الرابعة من المادة 83)، من القانون المشار الية بالنصوص التالية:ـ

(المادة 14)

«يكون للبنك المركزي ميزانية خاصة تعد على النمط التجاري.

ويعتبر البنك تاجرا في علاقاته مع الغير وتجرى عملياته وتنظم حساباته وفقا للقواعد التجارية المصرفية. وفيما عدا الأحكام الدستورية السارية في شأن أعمال البنك والميزانية وحسابه الختامي يضع مجلس الإدارة، بموافقة وزير المالية والنفط سائر النظم والأحكام المتعلقة بشئون البنك الإدارية والمالية بما في ذلك شؤون الموظفين والمحاسبة، مع التقيد في ذلك كله بأحكام قوانين المناقصات العامة والوظائف العامة المدنية.

قال للحكومة: خاطبوا الناس اشرحوا لهم تناقشوا مع النواب

الغانم: لا يجوز للجيل الحالي أن يمس ثروة الأجيال القادمة

رياض عواد

أكد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم انه لا يجوز للجيل الحالي ان يمس ثروة الأجيال القادمة وتحميلهم كلفة سوء إدارة للاقتصاد على مدى سنوات سابقة، داعيا إلى اتخاذ بدائل مقبولة ومجدية اقتصاديا.

وقال الغانم في تصريح صحفي بمجلس الأمة امس انه تسلم في 17 فبراير الجاري مشروع قانون يتعلق باستقطاع واخذ مبالغ من صندوق الأجيال القادمة، مشيرا إلى إحالة المشروع إلى اللجنة المختصة وهي اللجنة المالية في ثاني يوم من استلامه.

وأضاف الغانم « المادة الأولى فيه تقول يستبدل بنص المادة 3 من المرسوم بقانون رقم 106 لسنة 76 المشار اليه النص الاتي: (يجوز أخذ مبلغ من احتياطي الأجيال القادمة لا يتجاوز 5 مليارات دينار كويتي سنويا لمواجهة أي عجز يطرأ على الاحتياط العام للدولة)».

وذكر الغانم «هذا أمر في غاية الخطورة وان كان هذا مشروع قانون لم يقر ولا اعتقد انه سوف يقر لعدة أسباب، أولها انه يتعلق بثروة لا نملكها نحن الجيل الحالي، فهذه ثروة للأجيال القادمة وسوء إدارة الجيل الحالي والمسؤولين فيه على مدى سنوات طويلة لا يجب ان يتحملها الجيل القادم، فهم ابناؤنا وبالتالي يجب ان نكون أكثر حرصا عليهم من أنفسنا».

وقال الغانم « سأتكلم عن حلول على المدى القصير والطويل، فعلى المدى القصير هذا ليس حلا رشيدا أو بالتأكيد ليس أفضل الخيارات لأن تكلفة تسييل الاستثمارات الموجودة في الصناديق السيادية أو باحتياطي الأجيال القادمة هي أكبر بكثير من تكلفة الاقتراض على الدولة». وأضاف الغانم « بحسبة متحفظة تكلفة اقتراض خمسة مليارات دينار بالأسواق العالمية اليوم ستكون بحوالي 75 مليون دينار كويتي، بينما تكلفة تسييل الاستثمارات ستصل إلى 300 مليون دينار كويتي، وهذا بافتراض ان معدل العائد السنوي لصناديق السيادية 6 بالمئة، والعوائد كما عرفنا أكثر من ذلك بكثير».

وتساءل الغانم لماذا يتم تسييل أصول تأتي بعوائد ما بين 6 أو 7 أو 8 بالمئة بدلا من ان اقترض بنسبة واحد بالمئة، لافتا إلى انه من الناحية المالية والاقتصادية ليس هذا هو الخيار الأفضل وليس حلا وهناك خيارات بديلة أخرى.

وأوضح الغانم ان الاقتراض ليس خطأ، فجميع الدول تقترض ولكن الخطأ والصواب يكون بماذا سيفعل بالقروض، مبينا ان القروض إذا صرفت على بنود جارية لا تساهم في اصلاح الاعوجاج القائم في الاقتصاد الكويتي الوطني وستكون ابر مخدرة وحلول مؤقتة.

وأكد الغانم ان الحل الجذري الذي يجب ان تقوم فيه الحكومة هو ان تطرح الإصلاحات الاقتصادية الحقيقة على الناس بكل صراحة وشفافية.

وأشار الغانم إلى ان الخطأ الذي يحدث الآن مع تقديم الحكومة للخيارات الأخرى حدث مع الدين العام في المجلس الماضي عندما قدم قبل مشاورة النواب وشرحه للناس وأتى بمواقف مسبقة برفضه. وذكر الغانم « أي خيار غير المس بصندوق الأجيال القادمة أتمنى ان تقدمه الحكومة بالطرق الصحيحة، فلا ترسله فقط بل يشرح ويناقش من قبل النواب من أجل ان يفهم الناس ضرورته وبالتالي يقدم للتصويت في مجلس الأمة ويقرر ممثلو الامة الموافقة عليه ام لا». وقال الغانم «اعتقد ان أولى أولويات الحكومة القادمة يجب ان تكون مواجهة التحديات الاقتصادية، ومواجهة هذه التحديات في الوضع الحالي هو الذي يبعد أي كلفة عن كاهل المواطن، وذلك عبر احداث تغيير جذري في الخلل الواضح الموجود في الاقتصاد الكويتي حتى لا يتحمل المواطن او الأجيال القادمة كلفة سوء إدارة سابقة للاقتصاد الكويتي». وفي ختام تصريحه خاطب الغانم الحكومة قائلا «خاطبوا الناس.. اشرحوا للناس.. تناقشوا مع مجلس الأمة ومع النواب قبل ارسال هذه القوانين الحساسة والخطرة».

مرزوق الغانم متحدثا

الديحاني: منح الموظفة حق ضم أبنائها في العلاوة الاجتماعية

أعلن النائب فرز الديحاني عن تقديمه اقتراحا بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (18) إلى المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية، جاءت مواده على النحو التالي: –مادة أولى–

تضاف إلى المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية مادة جديدة:

المادة 18 مكرر:

أ- تستحق الموظفة الكويتية العلاوة الاجتماعية بفئة متزوج إذا كان زوجها لا يتقاضى هذه العلاوة من خزانة الدولة..

ب- تمنح الموظفة الكويتية والأجنبية المتزوجة من كويتي علاوة بالحد الأقصى عن أولادها المقررة قانونا إذا كان الأب لا يتقاضاها من خزانة الدولة أو كانت حاضنة ولا تتقاضى نفقة ممن تجب عليه نفقتهم وفي جميع الأحوال تعتبر علاوة الاولاد جزءا من النفقة.

جـ- يمنح الرجل في حالة الزواج علاوة زوجية بمقدار 100 دينار من تاريخ توقيع عقد القران وتصديقه.

مادة ثانية–

يلغي كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون.

مادة ثالثة–

على رئيس مجلس الوزراء والزوراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون.

عن طريق منصة تابعة لهيئة البيئة

«البيئة البرلمانية»: السماح للمواطنين بالصيد في جون الكويت الشهر القادم

ناقشت لجنة شؤون البيئة أسباب في اجتماعها امس قضية تلوث جون الكويت وأسبابه وطرق العلاج ، بحضور ممثلين عن وزارات الأشغال والتجارة والتربية والصحة والهيئة العامة للبيئة والجمعية الكويتية لحماية البيئة.

وقال رئيس اللجنة النائب د.حمد المطر إن الاجتماع ناقش بشكل مطول مشكلة تلوث جون الكويت والمسؤول عنها.

وأوضح المطر انه سيتم الشهر القادم السماح للمواطنين باستخدام الجون في الحداق والصيد غير الجائر من خلال منصة ستكون متاحة الاسبوع القادم لدى الهيئة العامة للبيئة يتم التسجيل عليها مشيرا إلى أن هذا الامر لا يشمل الشركات.

وأضاف المطر ان جون الكويت يئن من التلوث بسبب وزارات وجهات حكومية وهناك مخالفات من الهيئة العامة للبيئة بحق وزارات الصحة والتجارة ممثلة بالهيئة العامة للصناعة والاشغال والتربية مشيرا على وجود تضارب وتداخل بين المؤسسات الحكومية وكل جهة يلقي التهمة والمسؤولية على الآخر.

وبين أن المعلومات الواردة خلال المناقشة اليوم صدمتنا بان وزارة الصحة تحتاج مسؤولة عن تلوث جون الكويت وتحديداً في منطقة الصباح الصحية حيث تم رصد وجود مواد مشعة وصلت نسبة التركيز فيه الى اكثر من 20 ضعف المسموح فيه .

وأكد أن مايحدث من وزارة الصحة امر خطير نظرا لوجود معادن ثقيلة خطيرة مسرطنة في هذه المخلفات منها "الكوبلت" الذي وصل تركيزه الى 76 ملغرام لكل لتر ، والمفروض انه يكون 05، 0 او اقل من الجزء من المليون مؤكدا أن هذا الأمر مسؤولية وزير الصحة القادم.

وأشار إلى أن وزارة التربية لديها 2400 مختبر تلقي معظم موادها الكيمائية وغيرها منذ 50 عام في جون الكويت عن طريق الصرف الصحي ، كما ان وزير التجارة مسؤول عن 14 مجرور في المنطقة الحرة تلقي مخلفاتها ايضا في جون الكويت. وقال المطر إن اللجنة تؤمن ايمانا كبيرا ان سبب التلوث هو الوزارات ومؤسسات الدولة وليس المواطن البسيط

جانب من اجتماع اللجنة

مبينا ان الاجتماع ناقش 4 جهات حكومية كلها ترمي مواد كيميائية خطرة في جون الكويت.

وأكد المطر ضرورة السماح للهيئة العامة للبيئة بانشاء محطات معالجة في جميع المجارير التي تصرف في البحر لتكون في نهاية كل مجرور محطة معالجة، مشددا على أن هذا الأمر الذي سيحل المشكلة التي نعاني منها .

وأضاف" نحن بانتظار تشكيل الحكومة الجديدة في الاسبوع القادم حتى نضع كل مسؤول عند مسؤولياته ، لاننا نحن المسؤولين عن تلوث البحر الذي نشرب ونأكل منه.

الحميدي: تشكيل لجنة حكومية لاسترداد الأموال العامة في قضايا الفساد

أعلن النائب بدر الحميدي عن تقدمه باقتراح بقرار في شأن تشكيل لجنة تتولى اتخاذ الإجراءات اللازمة لاسترداد الأموال المودعة محلياً وفي بعض البنوك الاجنبية الناجمة عن قضايا الفساد والاستيلاء على المال العام وتزويد مجلس الأمة بتقرير دوري عما يتحقق استرداده.

وقال الحميدي في مقدمة الاقتراح بقرار:

تثير قضية الفساد الإداري والسياسي بانتشارها الكثير من المشاكل، وشغل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي بظاهرة تفشي سوء استخدام الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية أو استغلال نفوذ بعض شاغلي المناصب العليا في الدولة، سواء في بعض الوظائف القيادية أو من خلال الانخراط في الحياة السياسية، بل وامتد إلى مرافق هامة في الدولة.

كل ذلك أدى إلى فقد المصداقية في الأداء أو التقيد بالقوانين، محصلة الحرام من المال فتضخمت ثروات البعض، بادية الظهور في البذخ في الإنفاق والتكسب من المشروعات مصحوبة بتهريب الثروات الوطنية وفتح حسابات لغسيل الأموال.

وفي ظل صور من الفساد الإداري في البعض من جهات العمل تكشفت مظاهرة في بلاغات عن الكثير من قضايا المساس بالمال العام أو إهداره، ورغم تضافر الجهود بين السلطتين التشريعية والتنفيذية مصحوبة بإجراءات تقارير اللجان.

وعلى ضوء التوصيات التي تصدر بضرورة محاربة الفساد والقضاء على كافة صورة لذلك أنشأت لجنة حماية المال العام واللجنة المالية والاقتصادية بمجلس الأمة إلى جانب لجان التحقيق في وقائع فساد بعينها نجم عنها الكثير من التوصيات لم تجد لها التنفيذ لصعوبة ملاحقة سراق المال العام في حساباتهم خارج البلاد.

وإلى جانب تلك الجهود صدر القانون رقم 2 لسنة 2016 بتوافق السلطتين في شأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والتي مازالت تعاني الكثير من الصعوبات القانونية والاجرائية في ملاحقة استرداد المال العام ممن قاموا بتهريبه خارج البلاد وفي أكثر من دولة، كان من الصعب ملاحقته والكشف عنه لاسترداده.

لذلك وسعياً لتوحيد الجهود وإرساء القوانين، وتحقيقاً لمزيد من التعاون المحقق لتبادل الخبرات واستقاء المعلومات ومكافحة ظاهرة انتشار الفساد وهو ما يؤدي من خلال التعاون المشترك بين السلطتين إلى إمكان الوصول إلى إرساء قواعد واتفاقيات كاملة تمثل أساس المكافحة ونظم المتابعة وأصول التعاون المشترك بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لتبني توحيد التشريعات الحاسمة للقضاء على ظاهرة الفساد وإجراء استرداد الأموال المنهوبة والمسروقة المهربة إلى خارج البلاد.

ولما كان لهذا التعاون سنده من الدستور والواقع وفقاً لنص المادتين (17، 50) من الدستور (للأموال العامة حرمة وحمايتها واجب على كل مواطن، يقدم نظم الحكم على أساس فصل السلطات مع تعاونها وفقاً للأحكام الدستور) التعاون من منطلق استهداف الجميع الصالح العام في البلاد. والتعاون في إصدار القانون رقم 2 لسنة 2016 المشار إليه، وإنشاء لجنة حماية المال العام. ولتحقيق مزيد من إجراءات حماية المال العام والصالح العام معاً، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح بقرار التالي:

«قيام مجلس الوزراء بتشكيل لجنة يشترك في عضويتها وزراء الداخلية – المالية – شؤون مجلس الأمة والبعض من خبراء المال والاقتصاد تتولى اتخاذ الإجراءات اللازمة لاسترداد الأموال المودعة محلياً وفي بعض البنوك الاجنبية الناجمة عن قضايا الفساد والاستيلاء على المال العام بحكم الوظيفة أو منصب شاغلها وذلك بالاستعانة بالشركات والمكاتب المتخصصة عالمياً العاملة في مجال تتبع الحسابات المرتبطة بقضايا الفساد أو الاختلاس وتزويد مجلس الأمة بتقرير دوري عما يتحقق استرداده من خلال هذه الشركات.